

[سياسة الصرف للبرامج والأنشطة]

للجمعية التعاونية الزراعية للبن بنجران

رقم الوثيقة: 2025-08-001

تاريخ الإصدار: 01/08/2025

الإصدار: 1.0



سياسة الصرف للبرامج والأنشطة 3 / 1



❖ سياسة الصرف للبرامج والأنشطة

تضمن سياسة الصرف للبرامج والأنشطة والإجراءات المطبقة بتعاونية البن بنجران الحفاظ على أموال التعاونية، كما تلزم كل أعضاء مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وموظفي ومتطوعي التعاونية بمعايير مالية تراعي قيم النزاهة والمسؤولية.

أولاً: نطاق شمولية السياسة

تشمل هذه السياسة جميع من يعمل لصالح التعاونية سواء كانوا أعضاء مجلس الإدارة، أو المدير التنفيذي، أو مسؤولي الأقسام، أو الموظفين، أو المتطوعين بصرف النظر عن مناصبهم، وبدون أي استثناء.

ثانياً: بيان السياسة

❖ ضوابط الصرف على البرامج والأنشطة:

- 1- أن تكون البرامج والأنشطة وفق نطاق حدود خدمات التعاونية الجغرافية.
- 2- أن تكون البرامج والأنشطة لتحقيق أهداف ورسالة التعاونية.
- 3- أن تكون البرامج والأنشطة معتمدة من التعاونية ومحددة ضمن خطط التعاونية الداخلية.
- 4- أن تكون حدود الصرف ضمن الموازنة التقديرية المعتمدة للعام المالي الحالي (التجاوز يكون لصاحب الصلاحية فقط).
- 5- أن تكون نسبة المصاريف الإدارية للنشاط إلى إجمالي مصاريف النشاط أقل من 15%.
- 6- أن تكون إجراءات الصرف حسب الإجراءات المالية المعتمدة.

❖ إقرار السياسة:

إن هذه السياسة جزءاً لا يتجزأ من وثائق الجمعية التعاونية الزراعية للبن بنجران، لذلك لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها، كما تعد هذه السياسة مكملة لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا تكون بديلاً عنها وفي حال أي تعارض بين ما ورد في السياسات أو اللوائح والأنظمة للجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون السائدة.



صفحة توقيعات مجلس الإدارة

بحسب سياسة خصوصية البيانات المتبعة في الجمعية
وللحفاظ على بيانات الأعضاء والعملاء والموظفين حيث
تنص السياسة على عدم نشر البيانات الخاصة بهم على
وسائل التواصل او على المواقع الإلكترونية العامة.
تحتفظ الجمعية بصفحة التوقيع في وثائق الجمعية بمقرها
في ملفات اللوائح والسياسات.

